



Distr.: Limited
14 June 2022
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السادسة والخمسون

بون، 6-16 حزيران/يونيه 2022

البند 3(هـ) من جدول الأعمال

التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق

الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير

تاريخ الانتهاء من عملية استعراض الخبراء بموجب

المادة 8 من بروتوكول كيوتو لفترة الالتزام الثانية

تاريخ الانتهاء من عملية استعراض الخبراء بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو لفترة الالتزام الثانية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ

أنهت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها السادسة والخمسين، النظر في هذه المسألة وأوصت
بمشروع المقرر التالي كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
ويعتمده في دورته السابعة عشرة:

مشروع المقرر -/م أ-17

تاريخ الانتهاء من عملية استعراض الخبراء بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو لفترة الالتزام الثانية

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إن يشير إلى الفقرة 1 مكررا من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، بصيغتها المعدلة،

وإن يشير أيضاً إلى المقررات 13/م أ-1 و14/م أ-1 و22/م أ-1 و3/م أ-11 و4/م أ-11

و10/م أ-11 و8/م أ-16 و22/م أ-26،

وإن يشير كذلك إلى المقرر 27/م أ-1، المرفق، الفصل الثالث عشر، والمقرر 1/م أ-8،

المرفق الأول، الفصل جيم،



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يوضح أنه، فيما يتعلق بالمقرر 27/م أ-1، المرفق، الفصل الثالث عشر، لأغراض فترة الالتزام الثانية، تُقرأ الإشارة إلى الفقرة 1 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو على أنها إشارة إلى الفقرة 1 مكرراً من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، بصيغتها المعدلة،

وإن يَشدد على أهمية عملية استعراض الخبراء بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو للسنة الأخيرة من فترة الالتزام الثانية نظراً لدورها المركزي في تقييم امتثال كل طرف لالتزاماته بموجب الفقرة 1 مكرراً من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، بصيغتها المعدلة،

وإن يسلم بأنه قد تكون هناك صعوبات في وضع الصيغة النهائية لتقارير الاستعراض السنوية لعملية الاستعراض لعام 2022 بحلول 15 نيسان/أبريل 2023 بسبب تعقد العملية، لأنها الاستعراض النهائي لفترة الالتزام الثانية،

وإن يلاحظ تقديم التقارير السنوية المستحقة في عام 2022 للأطراف المدرجة في المرفق الأول في الوقت المناسب⁽¹⁾،

وإن يلاحظ أيضاً ضرورة أن تواصل الأطراف دعم وتيسير عملية الاستعراض، بما في ذلك من خلال مشاركة الخبراء الوطنيين المعيّنين في عملية استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة،

وإن يشير إلى أن الأمانة تحتفظ بقاعدة بيانات تجميعية ومحاسبية لتجميع وحساب الانبعاثات والكميات المسندة، عملاً بالفقرات 7 مكرراً و8 و8 مكرراً من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، بصيغتها المعدلة، والإضافات إلى الكميات المسندة والكميات المطروحة منها، عملاً بالفقرات نفسها، من أجل المحاسبة المتعلقة بتقييم الامتثال، بغية تيسير تقييم امتثال كل طرف مدرج في المرفق الأول لالتزاماته بموجب الفقرة 1 مكرراً من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، بصيغتها المعدلة،

1- يقرر أن تكتمل عملية استعراض الخبراء بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو للسنة الأخيرة من فترة الالتزام الثانية بحلول 1 حزيران/يونيه 2023 رهنا بتوافر الموارد، ويقرر أن تستمر عملية استعراض الخبراء في حال عدم انتهائها بحلول ذلك التاريخ، وأن يكون تاريخ الاستكمال هو تاريخ نشر التقرير النهائي لاستعراض قوائم الجرد للسنة الأخيرة من فترة الالتزام الثانية؛

2- يحث الأطراف وأفرقة خبراء الاستعراض والأمانة على التعجيل في عملية الاستعراض من أجل الوفاء بذلك الموعد النهائي؛

3- يقرر أن يُقدّم التقريرُ حال انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات لفترة الالتزام الثانية، الذي يغطي المعلومات المطلوبة في الفقرة 49 من مرفق المقرر 13/م أ-1، باستخدام جداول النموذج الإلكتروني الموحد على النحو المتفق عليه في المقرر 3/م أ-11، وذلك في أقرب وقت ممكن ولكن في موعد لا يتجاوز 45 يوماً بعد انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات لفترة الالتزام الثانية (فترة التصحيح)؛

4- يقرر أيضاً أن تصدر الأمانة، في شكل إلكتروني، في 30 تموز/يوليه 2023 وكل أربعة أسابيع بعد ذلك حتى شهر الانتهاء من فترة التصحيح، المعلومات التالية عن كل طرف مدرج في المرفق الأول مع التزام مدرج في العمود الثالث من المرفق باء في تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو لفترة الالتزام الثانية، مع الإشارة بوضوح إلى مصدر المعلومات:

(أ) بيانات الجرد عن كل سنة من سنوات فترة الالتزام الثانية؛

(1) وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو.

(ب) مجموع الانبعاثات خلال فترة الالتزام الثانية؛

(ج) الكمية الإجمالية للوحدات المحتفظ بها في حسابات إيداع الأطراف وحسابات الإلغاء وحساب السحب؛

5- يقرر كذلك أن تدرج هذه المعلومات الكمية الإجمالية للحيازات المجمعة في سجل آلية التنمية النظيفة؛

6- يقرر أن تقدم الأمانة معلومات عن عمليات الاستعراض المتبقية التي يتعين استكمالها مشفوعة بالمعلومات المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالاستعراضات غير المكتملة، والمرحلة التي بلغت عمليات الاستعراض غير المكتملة، وعن التواريخ التي أنجزت فيها المراحل السابقة، وبقدر الإمكان، متى يتوقع إنجاز المراحل المتبقية.